

## النظام الدستوري في قرطاج


يرجع تاريخ النظام الدستوري في تونس إلى العهد القرطاجي فقد أشاد الفيلسوف اليوناني أرسطو 322-384 ق.م في كتابه "في السياسة" بالمؤسسات التي نصّ عليها دستور قرطاج والذي يميّز بالفصل بين السلط التنفيذية والقضائية والتشريعية التي يتقاسمها مجلس الشعب ومجلس الشيوخ. ويضمّ مجلس الشعب كل المواطنين الذين تتوفر فيهم شروط ضبطها المشرّع، وتتعلّق صلاحياته بالحرب والسلم والحياة الاقتصادية والاجتماعية الثقافية وحق النظر في كل القضايا، أمّا مجلس الشيوخ فينتخب أعضاؤه وفق شروط تقتضيها القوانين كالمواطنة والسن والثروة والمستوى الثقافي فضلا عن الوجةة والقدرات الشخصية. ويبلغ عدد أعضائه 300 عضو، وتغطي صلاحيات المجلس كامل ميادين السياسة والادارة، فهو مركز التّصوّر والتّنسيق والمتابعة يعلن الحرب والسلم والتعاون مع الدول الأجنبية ويناقش مشاريع القوانين، كما له النظر في بعض القضايا العدلية.

## من كتاب "في السياسة" لأرسطو : الفصل الثامن دستور كرثوذون

ولقد أجاد الكَرثوذونيون (القرطاجيون) في قسط كبير من نظمهم. والدليل على حسن انتظام دستورهم، أنّه مع ما يشرك الشعب في السياسة، لا يبرح ذلك الدستور على منهجه السياسي (الأصلي) ولم تطرأ عليه ثورة ولم يقاومه طاغية: وذلك أمر جدير بالذكر.

" والحكام المئة والأربعون ينتخبون من الذوات". "ففي صلاحيات الملوك بالاتفاق مع الشيوخ، أن يعرضوا على الشعب بعض الأمور وأن يحجبوا عنه بعضها، هذا، إن أجمع على الأمر أمهم، وإلا فالشعب يفرض عليهم إرادته."

"وأما تدابير السلطة التي يوقفون الشعب عليها، فلا يكتفون بأن يحملوها إلى مسامحة فحسب، بل من صلاحياته أن يبدي حكمه فيها، كما أنه يتاح لمن يشاء ممن وقفوا عليها أن يعارضها. وهذه عادة لا أثر لها في بقية الدساتير". "أما تخويل اللجان الخماسية انتخاب أعضائها، على اتساع صلاحياتها إلى أمور كثيرة وخطيرة، وتخويلها اختيار الحكام المئة، وهم أعظم سلطة (في البلاد)"



## الاصلاحات الدستورية في القرن التاسع عشر

إصدار عهد الأمان 10 سبتمبر 1857

### من نص العهد

"... وهذا القانون السياسي يستدعي زما لتحرير ترتيبه، وتدوينه وتهذيبه. وأرجو الله الذي نظر إلى قلوبنا أن تستقيم به أحوال الرياسة، ولا يخالفه بعد ما ورد عن السلف الصالح من اعتبار الرياسة، وأنا العبد الفقير نعجل لمرضاة ربي بما تطمئن إليه النفوس، وتأسيسه على قواعد: الأولى: تأكيد الأمان لسائر رعيتنا وسكان إيالتنا على اختلاف الأديان والألسنة والألوان، في أبدانهم المكرمة، وأموالهم المحرّمة، وأعراضهم المحترمة، إلّا بحق يوجب نظر المجلس بالمشورة ويرفعه إلينا، ولنا النظر في





يوم الأربعاء 9 سبتمبر 1857 ميلادية بالبليت الكبرى بسراية باردو ، حفل توقيع عهد الأمان.

الإمضاء أو التخفيف ما أمكن والإذن بإعادة النظر.  
الثانية: تساوي الناس في أصل قانون الأداء المرتب أو ما يترتب، وإن اختلف باختلاف الكمية، بحيث لا يسقط القانون عن العظيم لعظمته، ولا يحطّ عن الحقير لحقارته، ويأتي بيانه موضحا.  
الثالثة: التسوية بين المسلم وغيره من سكان الإيالة في استحقاق الإنصاف، لأن استحقاقه لذلك بوصف الإنسانية لا بغيره من الأوصاف، والعدل في الأرض هو الميزان المستوي، يؤخذ به للمحق من المبطل وللضعيف من القوي..

## دستور 26 أفريل 1861 (قانون الدولة)

يعتبر أول دستور مكتوب بالمعنى الحديث في العالمين العربي والإسلامي ويتضمن تنظيم الحياة السياسية بالمملكة التونسية واعتماد مبدأ الفصل بين السلط الثلاث والحدّ من سلطة الملك وإخضاع سلطته المطلقة وغير المقيدة إلى مبدأ المشروعية وإقرار مسؤوليته أمام المجلس الأكبر. وعلى هذا الأساس نصّ دستور 1861 على إمكانية إقرار مسؤولية الباي السياسية أمام "المجلس الأكبر" من أجل مخالفته للقوانين.  
ويتكون المجلس الأكبر من 60 عضوا معيّنين لمدة 5 سنوات. ومن مشمولاته وضع القوانين وتنقيحها وشرحها وتأويلها والموافقة على الأداءات ومراقبة الوزراء وختم الموازين والنظر في المقترحات القادمة أي درس مشروع الميزان الذي يقدمه الوزير الأكبر للمجلس. وضبط قانون الدولة طريقة عمل المجلس الأكبر فالمجلس له رئيس وله نائب للرئيس ويتم اختيار الرئيس ونائبه وتعيينهما من طرف الباي ولقد وقع تعطيل العمل بعهد الأمان وقانون الدولة وطبعا بالمجلس الأكبر إثر ثورة علي بن غدام سنة 1864.

## الحركة الوطنية والكفاح من أجل تونس مستقلة وبرلمان تونسي

تبنّت الحركة الوطنية التونسية منذ تشكلها الأفكار والمبادئ الدستورية في مواجهتها لسلطات الحماية الفرنسية وتخلّصت فكرة الدستور من رواسمها النخبوية وأصبحت منتشرة لدى عامة التونسيين. وترسخت كفكرة مقاومة تعبّر عن طموح الشعب التونسي إلى الاستقلال وتقرير مصيره وحكم نفسه بواسطة مؤسسات نيابية ينتخبها دون تدخل من الحماية الفرنسية. وقد واجهت سلطات الحماية تلك المطالب بالقمع وسقط شهداء كثيرون من المتظاهرين يومي 8 و 9 أفريل بينما كانوا يطالبون بدستور وبرلمان تونسي وبحكومة وطنية.



## دولة الاستقلال وانتخاب أول برلمان تونسي

### المجلس القومي التأسيسي (1956-1959)

مثلت الدعوة لانتخاب مجلس قومي تأسيسي أول عمل دعي له الشعب التونسي إثر الاستقلال مباشرة وتمت الانتخابات يوم 25 مارس 1956 خمسة أيام بعد الاستقلال، والذي عقد جلسته الافتتاحية يوم 08 أبريل 1956 تخليداً لذكرى الشهداء الذين سقطوا من أجل برلمان تونسي. وقد تعهد بإعداد مشروع الدستور إلا أنه لم يتقيد بالإطار الذي رسمه له أمر الباي ورأى ضرورة التحرز من الحكم المطلق فأقرّ العمل بالنظام الجمهوري في 25 جويلية 1957 وانتهى بإعلان دستور غرة جوان 1959.

وتعاقبت الحياة النيابية في ظل دستور 1959 بدون انقطاع طوال اثنتا عشر مئة نيابية تغير فيها اسم البرلمان سنة 1981 من مجلس الأمة إلى مجلس النواب. وقد عملت السلطة التشريعية بنظام الغرفتين بداية من سنة 2005 (مجلس النواب ومجلس المستشارين) وحتى توقيف عمل المجلسين إثر نجاح الثورة التونسية في 14 جانفي 2011.

## المجلس الوطني التأسيسي

تولى المجلس الوطني التأسيسي مهامه خلال الفترة الانتقالية. وتأسس بموجب الانتخابات التي أجريت في 23 أكتوبر 2011 وعرفت مشاركة شعبية واسعة. وتكوّن من 217 نائبا من أحزاب متعدّدة ومستقلين. وأوكلت له مهمة وضع دستور جديد للبلاد إضافة للمهام التشريعية والرقابية. وتمت المصادقة على دستور الجمهورية التونسية يوم 27 جانفي 2014 بموافقة مائتي نائب من أصل 2016 نائبا حاضرا.

جلسة المجلس الوطني التأسيسي الخاصة بالمصادقة على الدستور 27 جانفي 2014

## مجلس نواب الشعب

أحدث مجلس نواب الشعب بمقتضى دستور 27 جانفي 2014 ومنح صلاحيات أوسع من الصلاحيات التي تم إقرارها في دستور غرة جوان 1959 لفائدة مجلس الأمة آنذاك ومجلس النواب سنة 1981. فالنظام السياسي التونسي يتركز على سلطة تشريعية يمثلها مجلس نواب الشعب وسلطة تنفيذية يمثلها كل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة وسلطة قضائية تتوزع بين القضاء العدلي والقضاء الإداري والقضاء المالي. يُنتخب أعضاء مجلس نواب الشعب انتخابا عاما، حرا ومباشرا من الشعب ليكونوا ممثلين له. فالشعب يمارس السلطة التشريعية عن طريق ممثليه بمجلس نواب الشعب أو عن طريق الاستفتاء. ويُعتبر كل عضو بمجلس نواب الشعب نائبا عن الشعب بأكمله بداية من الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات التشريعية. يمارس مجلس نواب الشعب وظيفة تشريعية ووظيفة رقابية ووظيفة تمثيلية.